

طلب الالتحاق بدور إقامة ورعاية المستين بالأجر

أرجو التكرم بقبول إقامتي بالدار ، واتعهد بتنفيذ الشروط الواردة بالنحوة النظام الداخلى ،
ولتني مستعد لتسديد الرسوم المقررة بالكامل شهريا .. سواء كانت مدة الإقامة شهر او جزء من
الشهر . وقيمة التأمين ، وكافية الاستحقاقات المطلوبة ، وللجمعيه الحق فى إلغاء إقامتي بدون سابق
انذار دون ان يكون لي الحق في الرجوع عليها باى مطلب في حالة الإخلال بهذه الشروط .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام

توقيع مقدم الطلب

تحریر افی / /

اقرار الضامن / الكفيل

اقر أنا : المقيم :
 بأننى (أضمن / أكفل) السيد / فى دفع كافة استحقاقات الدار
 من رسوم إقامة وتأمين وخلافه وفقا لنظام الجمعية وأعتبر مسنو لا مسئولية مباشرة عن سداد هذه
 الاستحقاقات فى حالة عدم قيامه بالسداد ، كما التزم باستلامه فى حالة إخلائه بنظام وشروط الإقامة
 بالدار أو فى حالة إصابته بأحد الأمراض المعدية أو المستعصية وكذلك فى حالة الوفاة .
 توقيع الضامن / الكفيل رقم بطاقة (ع/ش) أو جواز سفر تاريخ الإصدار جهة الإصدار
 / / / /

اعتماد رئيس لجنة الإشراف

التاريخ / /

ایصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد
في شأن طلب الالتحاق بدور إقامة ورعاية المسنين بالأجر مستوفيا المستندات وقيد الطلب
برقم () بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /
توقيع الموظف المختص

القواعد الحكومية لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة الالتحاق بدور إقامة ورعاية المسنين بالاجر بوزارة التضامن الاجتماعي ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٦ / ٩ / ١ - كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ، ووزارة التضامن الاجتماعي والمحافظات - من تحديد المستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوفيقيات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفه لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي:

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة:

- صورة البطاقة العائمة/ الشخصية، أو جواز السفر (الأصل للإطلاع).
- عدد ٢ صورة شخصية حديثة.
- شهادة صحية بالخلو من كافة الأمراض المعدية أو المستعصية.
- صحيفة الحالة الجنائية في الحالات التي تحددها إدارة الدار.

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

لا يتم تحصيل أية رسوم عند تقديم طلب الالتحاق .

وتحصل الرسوم المقررة باللائحة بعد الموافقة على الإقامة بالدار.

ثالثاً : التوفيقيات المحددة لإنجاز الخدمة :

تعلن إدارة الدار قرارها في طلب الالتحاق بها في موعد غایته أسبوع من تاريخ تقديم الطلب معمتم فيها المستندات المطلوبة ،

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوفيق المحدد أو طلب مستندات إضافية أو أية مبالغ تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :-

وزارة التضامن الاجتماعي ت : ٢٩٤٤٤٩٣

المحافظة : ٣٥٤٦٣٣٧

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة : ت ٢٢٢٨٠٢٩٢٩٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة : ٣٥٤٧٥٢٠